

ان تحركت بان فزرت باء والحجواب بانها تحركت وانفرد ما قبلها  
انقلبت الفاء وضعت في موضعها ثم اذا بلزم ذلك سواء وقعت رابعة  
او خامسة كما عرفت وقال بعض الفضلاء في شرح الهادي زيادة الف  
حسب الابدان للحايات فلا يقال كتاب المحي بمطرولا غلاب بقدر عمل  
لان حرف العلة اذا وقع حسوا وقبل حركة من جنس مخالف كالتالي  
عجز وباد سعير حرفي الحركة ولله فلا يقابل حرفي لغوية لانه  
حرفي حرفي لثنيين فلا يثنى بينا وبينه فان كانت الف طرفا جازان يكون  
الاحايات لان للثاني لاخير للثانية تنصرف للسكون والتنصير في الوقف وغيره  
فلم يقو قوة فصالح حرفي في المحي في التضعيف مثل الالف في  
المحي جازان يقابل حرفي العلة اذا كان وسطا جازان يقابل حرفي  
الصحيح العلة وقال في شرح الفصل كثيرة زيادة الالف حتى صار ذلك  
من كلامه كالعلم ولذلك حكم بانها لا تكون اصلا او هي متفردة عن  
واو او ياء وانما لم يثبتها اصلا لان الاصول في الابنية قابلة للتحركات  
فانها ان يضعوا منها ما لا يقبل الحركة ولذلك لم يوقعوا ايضا الاحايات  
لانها اذا الحواي قصدوا اجزاء الابنية اي بطرفي المحي بجريها اصل  
فانها ان يضعوا للحايات ما لا يكون اصلا ثم قال في وقول المحشي  
لا يضع الف الا للحايات الاخرى في يجوز لانها عند المحققين انما الحقت  
بها تحركت وانفرد ما قبلها فنقلبت الف الا ان الحاقها في الوضع الذي  
نقلت فيها الف محصور ايضا بان يكون آخر لا يقابل الحقت في غير  
الآخر لم يخل اما ان المحي تحركت منفتح ما قبلها او غير ذلك فان الحقت  
على الا لا انقلبت الفاء في قول وجب الاحايات لغوات الحركة فيها فيقولون

المحي الذي من اجل الحقت فان الحقت على التثنية ان تبقى باقية  
على حالها فلا تكون الفاء فان قلت فلم لا يجمع ذلك في الحاقها بالآخر  
الباء فيقال فيها الاخر اما قبل غيرها غير قلت حركة الاخر حركة عارضة  
غير التي معتد بها في التثنية فلا يلزم بان يحق الحاقها في الوضع الذي  
لا يخل بمعنى الحاق صحة الحاقها في الوضع الذي يخل بمعنى الحاقها  
فان في الاسم لان منصبا ان تعادل المحي بتفريع كالمرة واستدلاله  
صانعه لا يلزم من تحريكها ايضا بوجه لكن المذكور في شرح الفصل  
وشرح الهادي يدل على ان الالف يقع للاحايات حسوا في الفصل ولا  
في الاسم **قوله** ويعرف الزايد لما فرغ من حرفي الزيادة ومعنى قولها  
زيادة وما تقتضي الحاقها من الكلام في الاحايات شرح فيها المفصود  
هذا التباين هو حرفي الزايد من الاصلي فيقول للحكمين زيادة لظرف ثلثة  
ظرف الاول الاشتقاق وهو اقتطاع فرع من اصل يدور في تضاريف  
سوز نيب الحروف وزيادة المعنى والملازم يعرفه الزيادة به اذا وردت  
الجملة وفيها بعض حروف الزيادة العشرة ورايت ذلك الحرف قد  
سقط في بعض تضاريف الجملة الذي يعرف في المعنى والتراكيب حكت  
بزيادة ذلك الحرف او زيادة الزم بداء لم يوجد في كلامهم كون من  
فانك حكم بزيادتها اذ ليس في كلامهم فمثل مثل سئل عن ضم الجيم والثاني  
كثرة زيادة ذلك الحرف في ذلك الموضع كالمرة اذا وقعت او لا بعد  
ثلاثة اصول نحو لحم ونحو سجد واذا تضاريف بعضها مع بعض حكم بالجمع  
كالمعنى انشاء الله **قوله** قد تنفرد الالف واحدة من هذه الثلثة  
كالمرة وقد يجمع ثنتان كترتيب ازيد على زيادة التاء الاشتقاق لانه

المعنى الذي من اجل الحقت فان الحقت على التثنية ان تبقى باقية على حالها فلا تكون الفاء فان قلت فلم لا يجمع ذلك في الحاقها بالآخر الباء فيقال فيها الاخر اما قبل غيرها غير قلت حركة الاخر حركة عارضة غير التي معتد بها في التثنية فلا يلزم بان يحق الحاقها في الوضع الذي لا يخل بمعنى الحاق صحة الحاقها في الوضع الذي يخل بمعنى الحاقها فان في الاسم لان منصبا ان تعادل المحي بتفريع كالمرة واستدلاله صانعه لا يلزم من تحريكها ايضا بوجه لكن المذكور في شرح الفصل وشرح الهادي يدل على ان الالف يقع للاحايات حسوا في الفصل ولا في الاسم قوله ويعرف الزايد لما فرغ من حرفي الزيادة ومعنى قولها زيادة وما تقتضي الحاقها من الكلام في الاحايات شرح فيها المفصود هذا التباين هو حرفي الزايد من الاصلي فيقول للحكمين زيادة لظرف ثلثة ظرف الاول الاشتقاق وهو اقتطاع فرع من اصل يدور في تضاريف سوز نيب الحروف وزيادة المعنى والملازم يعرفه الزيادة به اذا وردت الجملة وفيها بعض حروف الزيادة العشرة ورايت ذلك الحرف قد سقط في بعض تضاريف الجملة الذي يعرف في المعنى والتراكيب حكت بزيادة ذلك الحرف او زيادة الزم بداء لم يوجد في كلامهم كون من فانك حكم بزيادتها اذ ليس في كلامهم فمثل مثل سئل عن ضم الجيم والثاني كثرة زيادة ذلك الحرف في ذلك الموضع كالمرة اذا وقعت او لا بعد ثلاثة اصول نحو لحم ونحو سجد واذا تضاريف بعضها مع بعض حكم بالجمع كالمعنى انشاء الله قوله قد تنفرد الالف واحدة من هذه الثلثة كالمرة وقد يجمع ثنتان كترتيب ازيد على زيادة التاء الاشتقاق لانه

نقل